رابط المادة على منصة باحث

كتاب الصيام- تيسير الفقه- معالي الشيخ سعد بن ناصر الشثري

تيسير الفقه لمعالي الشيخ سعد بن ناصر الشثري الحلقة -552

سعد الشثري

يا جامع العلم نعم الذخر تجمعه. لتعدلن به درا ولا ذهبا وشدود يديك به تحمد مغبته به تنال العلا والدين والحسب. قد يجمع المرء مالا ثم يسلبه عما قليل ويلقى الذل والحرم - 00:00:00

الحمد لله رب البريات فاطر الارض والسماوات الذي بنعمته تتم الصالحات ثم الصلاة والسلام على خير الانام محمد بن عبدالله القدوة الامام صلى الله عليه وعلى اله وعلى صحبه وعلى من سار على نهجه واقتفى اثره - 00:00:35

الى يوم الدين وسلم تسليما كثيرا. اما بعد فاهلا وسهلا ومرحبا بكم مشاهدينا في كل مكان عبر قناة ابن عثيمين. اسأله سبحانه ان ارزقنا واياكم العلم النافع والعمل الصالح. نحن معكم مشاهدينا في برنامجنا المستمر تيسير الفقه الذين نستعرض فيه المسائل المهمة في الفقه بشكل ميسر - 00:00:50

مبسطين يستفيد منه كل راء ومشاهد. اسأله سبحانه ان يجعلنا واياكم ممن امتثل قوله صلى الله عليه ممن دخل في قوله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين. يسرنا في هذا البرنامج بل يشرفنا بل يزيدنا شرفا ان يكون ضيفنا فيه معالي الشيخ الدكتور - 00:01:10

سعد ابن ناصر الشثري فاهلا وسهلا بمعاليكم. حياكم الله اهلا وسهلا. اسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم لخيري الدنيا والاخرة وان يسبغ عليكم نعمه مرحبا بكم اخي العزيز. اللهم امين. مشاهدينا الكرام - 00:01:30

نرحب بكم مرة اخرى في هذا البرنامج ونحن معكم في الايام الفاضلة التي يستحب للصائم فيها وذكرنا كذلك الايام المكروهة التي يكره للعبد ان يصومها. نبتدئ باذن الله في هذه الحلقة في الايام التي يحرم للعبد ان يصوم - 00:01:48

فعلنا ان نستعرض هذه الايام التي يحرم للعبد ان يصومها بعدما نستعرض سريعا الايام المستحبة والايام المكروهة تفضل يا شيخ. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين اما بعد - 00:02:11

وقد جاءت الشريعة بالترغيب في صيام التطوع وقد ورد في الخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام يوما في سبيل الله باعد الله بينه وبين نار جهنم - 00:02:31

تبعينا خريفا وقد جاءت الشريعة بالترغيب في صيام ثلاثة ايام من كل شهر. وذكرنا ان الافظل ان يكون الصوم لايام البيض الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر كما جاءت الشريعة بالترغيب في صوم يومي الاثنين والخميس لانها ايام تعرض في - 00:02:45

الاعمال على الله جل وعلا. وقد رغب النبي صلى الله عليه وسلم ان يعرض عمله وهو صائم. ومن الايام التي يرغب صومها ستة ايام من شهر شوال من اولها واوسطه اواخره. كذلك جاء في الخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:07

قد رغب في صيام شهر آآ المحرم وهكذا رغب في صوم يوم عاشوراء واليوم التاسع منه عشر ذي الحجة وخصوصا يوم عرفة. وقد ورد انها تكفر اه الذنوب وذكرنا ان المراد بذلك - 00:03:27

صغائر واما الكبائر فانها تحتاج الى آآ توبة واما الايام التي جاءت الشريعة كراهية صومها فقد جاءت بكراهية افراد شهر رجب بالصوم وكراهة افراد يوم الجمعة ويوم السبت بالصوم وهكذا ايضا ذكر العلماء ان يوم الشك - 00:03:47

يكره صومه وقد فرق فقهاء الحنابلة بين يوم بيوم الثلاثين من شهر شعبان اذا كان ففي ليلته صحو فانه يكون يوم شك يحرم صومه او يكره صومه وبين ان يكون في ليلته غيم فان - 00:04:13

انهم قد قالوا بانه يصام على اعتبار انه من شهر رمضان. وذكرنا فيما سبق ان هذا القول قول مرجوح. وان الصواب ان يوم الثلاثين

من شهر شعبان آآ انه لا لا يرغب الشرع في صيامه بل ينهى عنه. فان النبي صلى الله عليه - 00:04:33
وسلم قال لا تقدموا شهر رمضان بصوم يوم او يومين كما ورد في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه وجاء في حديث عمار من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم. ولم يفرق بين حال غيم - 00:04:53
وحال صحو بل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صوموا اه بل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذ صوموا لرؤية وافطروا لرؤيته. فان غبي عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلاثين يوما. كما ورد من حديث جماعة من - 00:05:13
هناك ايام ذكر الفقهاء بانه يحرم صومها الا وهي يوم العيد وايام التشريق. لماذا الفقهاء بين هذين اليومين وغيرهما فقالوا بانه يكره افراد رجب والجمعة والسبت ويوم الشك بينما قالوا في يوم العيدين وايام التشريق بانه يحرم صومها. ذلك لان الاولى انما جاء - 00:05:33
عن افرادها فلو صامها الانسان لعادة فانه لا حرج عليه في ذلك. مثال ذلك من كان يصوم اي يوما ويفطر يوما فجاء في شهر رجب او وافق صومه يوم جمعة او يوم او يوم سبت او يوم الشك فانه - 00:06:04
لا حرج عليه في صومه فانه في حديث ابي هريرة لا تقدموا شهر رمضان بصوم يوم او يومين الا يوم كان يصومه فليصم يومه. فدل هذا على انه اذا كان الانسان معتادا لصوم هذه الايام فلا حرج عليه فيها. ولذلك - 00:06:24
قال الفقهاء عن هذه الايام بانه يكره صومها. بخلاف صوم يوم العيد وصيام ايام التشريق فانه ولو وافق العادة التي يصومها الانسان فانه لا يصوم تلك الايام. ولذلك ذكرنا فيما سبق ان في شهر ذي الحجة لا يصام اليوم الثالث - 00:06:44
مع انه من ايام البيض وما ذاك الا ان هذا اليوم الثالث عشر من ذي الحجة من ايام التشريق وايام التشريق يحرم صومها حتى فيما لو كان عند الانسان عادة قد اعتادها في صيامه. اذا من الامور او من الايام التي ينهى عنها - 00:07:04
صيام يومي العيدين. وقد ورد في آآ عدد من الاحاديث من حديث ابي سعيد وابي هريرة وابي وحديث عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يومي العيدين - 00:07:24
وذلك لان هذين اليومين ايام ضيافة الرحمن. فاستحب للانسان ان يكون مفطرا. ولان هذه الايام ايام شكر على اكمال نعم نعم من نعم الله في العبادات. في يوم عيد الفطر يأتي بعد اكمال صيام شهر رمضان - 00:07:40
ومعيد النحر يوم آآ يكمل فيه الحجاج مناسك حجهم وتتم آآ ايام العشر من ذي الحجة هل يفضل فيها العمل الصالح. ولذلك منع من الصوم فيها لانها ايام شكر لله تعالى وايام ضيافة - 00:08:00
الرحمن وهنا بحث عند الفقهاء يذكرونه في صوم يوم العيد هل هو فاسد او باطل فالحنفية يقولون صوم يوم العيد فاسد وليس بباطل والجمهور يقولون صوم يوم العيد فاسد باطل - 00:08:20
ما ثمرة هذا الخلاف؟ ومن اين نشأ الخلاف؟ نشأ الخلاف من كون الحنفية يقولون ما نهي عنه بوصفه وكان اصله مشروعا فاننا نسميه فاسدا بحيث يمكن تصحيحه وما نهي عنه باصله وبوصفه فانه يكون باطلا. لانه لا يمكن تصحيحه - 00:08:40
هو وترتب على بينما الجمهور يقولون ما نهي عن اصله قد نهي عنه بوصفه وما نهي عنه بوصفه فانه قد نهي عنه باصله. لان الانفكاك بين الوصف والاصل هذا في الذهن فقط - 00:09:04
اما الذي في الخارج فلا يمكن ان يوجد صيام آآ منفك عن الظرف الذي يقع فيه زمانا. وبالتالي آآ لا يمكن ان يتصور ان هناك صيام مجرد في الخارج. الذي في الخارج صيام متعلق بيوم معين. فما نهي عنه بوصفه - 00:09:22
يكون منهيا عنه باصله باعتبار وجوده في الخارج. واما الوجود الذهني فانه لا يرتب عليه الشارع حكما. ما ثمرة هذه آآ المسألة وما نتيجة الخلاف فيها لو نذر الانسان ان يصوم يوم العيد - 00:09:41
فهل يصح نذره او لا يصح قال الحنفية يصح النذر لان صوم يوم العيد فاسد وليس بباطل وبالتالي نسعى الى تصحيحه بان نطالبه بصوم يوم اخر يجب عليه ان يصوم يوما اخر غير يوم العيد - 00:10:01
واما الجمهور فيقولون صوم يوم العيد باطل. وبالتالي فان من نذر صوم يوم العيد فان نذره لا قيمة له. ويكون من نذر الامور

المحرمة. والجمهور على ان من نذر امرا محرما فانه لا يجب عليه الكفارة - 00:10:21
وبعضهم قال بانه يجب عليه الكفارة. اذا خلاصة هذا من نذر ان يصوم يوم العيد ماذا يفعل؟ قال الحنفية عليه ان يصوم يوما اخر. وقال الجمهور ليس عليه شيء وانما عليه التوبة الى الله عز وجل لكونه نذر ان يتقرب لله - 00:10:41
امر غير مشروع. وقال طائفة يجب عليه آآ كفارة النذر كفارة اليمين. فيطعم عشرة مساكين لان من نذر معصية عندهم انعقد النذر ولم يجز الوفاء به وانما وجب تكفيره بكفارة اليمين - 00:11:01
ايضا من المقصود ان يوم العيدين من الايام التي يحرم صومها لو قدر ان انسانا لم يأكل فيها فانه لا يعد صائما لان الصيام مبني على نية التقرب لله عز وجل بالامساك وهو هنا لم ينوي التقرب - 00:11:21
الله عز وجل بامساكه. مثال هذا بعض الناس في رمضان يسهر في الليل. في يوم العيد تجده يتصبر حتى يصلي لصلاة العيد ثم بعد ذلك ينام يوقظ للصلوات فيعود ينام مرة اخرى. فاذا جاء قبيل المغرب قد شبع من النوم فيقول ماذا - 00:11:41
افعال هل انا صائم؟ هل هل انا قد تعلق الاثم بفعلي؟ فنقول هنا ليس هناك صيام. لماذا؟ لانه لم ينوي الامساك ولم ينوي الصيام. ولا يكون الامساك صياما الا بالنية. لقول النبي صلى الله عليه وسلم ان - 00:12:01
الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى من الايام التي يحرم صومها ايام التشريق. ايام التشريق. والمراد بها ايام الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من شهر ذي الحجة. وقد جاء في الحديث حديث ابن عباس وحديث عائشة ان النبي صلى الله - 00:12:21
عليه وسلم لم يرخص في ايام التشريق ان يصمه الا ان الا ان يكون المرء متمتعا فاقد للهدي وارسل النبي صلى الله عليه وسلم عددا من المنادين ينادون ان ايام منى - 00:12:46
يا اكل وشرب وذكر لله تعالى. وبالتالي فانه لا يجوز صوم هذه الايام لانها من ايام الاكل اه والشرب لو قدر ان الانسان صامها لن يصح صومه لو قدر انه نذر ان يصومها ففيه من الخلاف السابق في يومي العيدين - 00:13:06
والحنفية يقولون يقضي يوما مكانها والقول الاخر بانه يكفر كفارة يمين والقول الثالث عليه التوبة وليس عليه كفارة ولا فدية ولا جزاء فيها باب الا انه في ايام التشريق خصص من ذلك فاقد الهدي - 00:13:27
فان من حج الحج على ثلاثة انساك. الاول الافراد بان يحج لانسان حجا مفردا. فهذا ليس عليه هدي لا يجب عليه الهدي. الثاني من حج متمتعا بان اعتمر ثم حج في نفس السنة وتحلل بين عمرته وحجه ولم يعد الى بلده بينهما. فحينئذ يقال هذا - 00:13:46
تمتع جمع بين العمرة والحج في سفرة واحدة. فيجب عليه الهدي. متى يذبح الهدي في يوم العيد وفي ايام التشريق اه الثلاثة على الصحيح. لقوله تعالى حتى يبلغ الهدي محله - 00:14:13
لو قدر ان الانسان كان عاجزا عن آآ ذبح الهدي لا يجد قيمته وليس لديه شياه يتمكن من ذبحها. فحينئذ نقول يجب عليك ان تصوم ثلاثة ايام في الحج سبعة اذا رجعت الى اهلك. كما قال جل وعلا فمن لم يرد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك - 00:14:31
عشرة كاملة ذلك لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام. يعني ان حاضر مكة اذا حجوا متمتعين فانه لا يجب عليه الهدي ولا يجب عليهم الصيام. المقصود ان الانسان اذا حج متمتعا وعدم الهدي فانه يجب عليه ان يصوم عشرة ايام - 00:14:56
ثلاثة في الحج وسبعة اذا رجع ما هي الثلاثة الايام في الحج آآ اذا صام اليوم السادس والسابع والثامن او السابع والثامن والتاسع فهذا افضل واكمل في حقه لان هذه الايام - 00:15:16
لم يمنع من صومها ابتداء واذا لم يتمكن كأن كان لم يقدم الى مكة الا في اليوم الثامن معناه ان العمرة في اليوم الثامن يوم التروية ولم يجد الهدي فانه حينئذ يصوم اليوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر - 00:15:32
وهذه الايام وان كانت مما يمنع صومه ابتداء لكونه ايام تشريف الا انها بالنسبة للمتمتع الذي لا يجد الهدي اه واجبة متى يصام آآ هذا الصيام الثلاثة الايام بعد اكمال الانسان عمرته على الصحيح - 00:15:55
فلو صامها في اول شهر ذي الحجة اجزاه. لكن اذا ظاق عليه الوقت ولم يتمكن من الصيام الا في ايام التشريق فانه حينئذ يصوم هذه

الايام الثلاثة ولا حرج عليه في هذا. يبقى ان بعض الناس قد يقول آآ يمكن انا في اليوم - 00:16:12
الثاني عشر ارجعي الى اهلي فنقول المقصود اه ثلاثة في الحج يعني في ايام الحج. وليس المراد به في مكان الحج. وبالتالي لا حرج على الانسان لو صامها في بلده. من المسائل المتعلقة بهذا ويذكرها الفقهاء - 00:16:32
سألت الوصال الوصال مواصلة الصيام والوصال يقع على نوعين. النوع الاول ان يواصل يوما بيوم. بحيث لا يأكل شيئا بين اليومين فمثل هذا منهي عنه في الشريعة ولا يجوز للانسان ان يقدم عليه على الصحيح من من اقوال اهل العلم - 00:16:52
فان قال قائل بانه قد ورد ذلك عن بعض الصحابة قيل العبرة بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم خصوصا حال اختلاف الصحابة والنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال نهى عن الوصال. فقيل له يا رسول الله انك تواصل. قال اني لست كهيأتكم - 00:17:15
اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني لهذا النوع الاول مواصلة يوم بيوم اخر وهو منهي عنه غير مستحب في الشريعة النوع الثاني ان يواصل صيام يوم الى السحر. نعم. والمراد بالسحر اخر الليل السدس الاخير من الليل - 00:17:35
والمواصلة الى السحر مباحة مباحة لكنها ليست مستحبة ولا مراغبا فيها وليست حراما لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر. فدل هذا على جوازه. وان كان المستحب المرغب فيه - 00:17:57
ان يبادر الانسان بالافطار بعد غروب الشمس. لقول النبي صلى الله عليه وسلم ما تزال امتي بخير ما عجلوا الفترة على ان كثيرا من العلماء يقول بانه اذا غربت الشمس فان الصائم يعد مفطرا ولو لم يأكل شيئا ولو لم ينوي - 00:18:22
الفطر وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا غابت الشمس من ها هنا فاذا غابت الشمس منها هنا واقبل الليل منها هنا فقد افطر الصائم. فحكم عليه بالفطر بمجرد - 00:18:43
دخول وقته وان لم ينوه واو لم يأكل شيئا اه المقصود آآ ان هذه الايام يحرم صومها الايام السابقة يوم العيد وايام التشريق مما جاءت الشريعة بالنهي عنه النهي عن صيام جميع ايام السنة - 00:19:00
فان بعض الناس قد يصوم جميع ايام السنة. وبالتالي نقول هذا منهي عنه. فان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صام من صام وما الدهر لا صام من صام الدهر وفي لفظ لا صيام لمن صام الدهر. ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ارهاق الانسان - 00:19:23
نفسه واتعابها وذا وصيام كل يوم منه وفإن قال قائل انا اريد الفضيلة والاجر. قلنا له ان اردت الفضيلة فان النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الصيام صيام فان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما كان يصوم جميع ايام السنة - 00:19:44
قال له النبي صلى الله عليه وسلم لم اخبر انك تصوم جميع الايام؟ فقال بلى يا رسول الله. فقال صم ثلاثة ايام من كل شهر فان من صام ثلاثة ايام من كل شهر فكأنما صام الدهر. فقال اني اطيق اكثر من ذلك يا رسول الله. فدرج به - 00:20:04
قال صم عشرة ايام من كل شهر ثم قال صم يوما وافطر يومين ثم قال صم يوما وافطر يوما. قال يا رسول الله اني افضل من ذلك. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا افضل من هذا. ومن هنا فان من صام الدار فانه يخالف السنة - 00:20:26
شرعية في هذا اه الباب. وقد ورد في حديث الثلاثة النفر الذين جاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فسألوا عن عبادته فاخبروا بعبادة النبي صلى الله عليه وسلم فكأنهم تقالوها. فقال احدهم اما انا - 00:20:46
لا تزوجوا النساء. وقال الاخر واما انا فاقوم الليل لا انام. وقال الثالث اما انا فاصوم النهار لا افطر قال النبي صلى الله عليه وسلم لما ابلغ بشأنهم اني اعلمكم بالله واخشاكم له. ثم قال واني - 00:21:06
اخطئ اصوم وافطر واقوم وانام واتزوج النساء. فمن رغب عن سنتي فليس مني. من رغب عن سنتي فليس مني. وقد ورد في الخبر ان ان النبي صلى الله عليه وسلم شبه ذلك الذي يتعب نفسه بانواع العبادات بالمنبت الذي يواصل السير ليلا - 00:21:28
فانه لا ارظ انقطع ولا ظهرا ابقى. آآ بعد مدة يفتر وينقطع وبالتالي يكون قد اهلك جمله وفي في نفس الوقت لم يقطع مسافة طويلة لانه لم يسير مسيرا آآ كثيرا. هذا شيء مما يتعلق باحكام - 00:21:50
اه اه الايام التي يكره او يحرم صومها شكر الله لك فضيلة الشيخ مشاهدينا الكرام شكر الله للشيخ على ما قدم ونفع الله به الاسلام والمسلمين. شكرا لكم انتم على متابعتكم لنا عبر قناة - 00:22:10

ابن عثيمين اسأله سبحانه ان يرزقنا واياكم العلم النافع والعمل الصالح. وان يتقبل منا ومنكم ومن المسلمين صالح الاعمال والصيام والقيام انه ولي ذلك والقادر عليه وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. دمتم بخير والسلام عليكم ورحمة الله - 00:22:25

وبركاته ولا ذهبا. اشدد يديك به تحمد مغبته. به تنام العلا والدين والحسب. قد يجمع المرء مالا ثم يسلبه عما قليل ويلقى الذل والحرب وجامع العلم مغبوطا بهي ابدا فلا يحاذر منه الفوت والسلب - 00:22:45